محصورة والا فمهملة واما في الشرطيات فان كان الحكم
فيها بالاتصال او الانفصال في زمان معين مخصوص
وتقدم شرطها والا فان بين كمية جميعه او بعضه فمحصورة
والا فمهملة مثال المحصورة المنفصلة الكلية كلما كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود ومثال المحصورة
المنفصلة الحزبية قد يكون اذا كان الشيء حيوانا كان
انسانا ومثال المنفصلة المحصورة الكلية دائما
اما ان يكون العدد زوجا او فردا ومثال المنفصلة
المهملة ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
ومثال المهملة اما ان تكون الشمس طالعة فهي
فالنهار موجود واما ان لا يكون النهار موجودا
واعلم ان الازمنة والاوضاع في الشرطية بمنزلة
افراد الحملية والمراد بالاوضاع الاحوال
العارضة للمقدم التي تجتمع مع الاتصال او الانفصال
بين المقدم والتالي سواء كان بعضها لازما
بعضا او يجامعه فهي في نحو قولنا ان كان هذا
انسانا فهو حيوان قيامه وقعوده وضحكه
وكونه في وقت الطلوع او الغروب وغير ذلك والله اعلم
ايضا ان سور الموجبة الكلية ان كانت حملية
كل وما في معناها من قاطبة وكافة ولا الاستغراقية
وسور الموجبة الحزبية بعض وواحد
وسور السالبة الحملية ان كانت كلية لا شيء ولا
واحد وان كانت جزئية ليس كل وليس بعض
وبعض ليس كقولك ليس كل انسان كاتب
وليس بعض الانسان بكاتب وبعض الانسان

ليس

ليس بكاتب ولا تخفى ان دلالة ليس بعض وبعض
ليس على السلب بجزء ظاهرة للتضح بلفظ بعض واما
دلالة ليس على السلب الجزئي فغير خفي لان مفهومه
لا يطابق بقي رفع الايجاب الكلي وهذا المفهوم لازم
وهو الرفع عن البعض مطلقا اي سواء كان مع الايجاب
للبعض الاخر او مع الرفع عنه فههنا اربعة انواع
من الرفع رفع الايجاب الكلي وهو مدلول اللفظ بالمطابقة
والرفع عن البعض الصادق مع الايجاب للبعض الاخر
والرفع عن البعض مع الرفع عن البعض الاخر قضيا
ومدلول اللفظين الرفعان لا بد لعليهما اللفظ باحدى
الدلالات الثلاث وكل واحد منهما فرد من افراد
الرفع الثاني اللازم للرفع الاول فان قلت
حيث كان رفع الايجاب الكلي يتحقق بالرفع عن
الجميع وبالرفع عن البعض فكيف يكون ما فيه جزئية
قلت لان اللازم لمدلول اللفظ هو السلب عن
البعض الاثري ان من الحزبية بعض الحيوان
ليس بكاتب واما الشرطية فنور الايجاب الكلي
فيها دائما او كلما وسور الايجاب الجزئي قد يكون
وليس دائما وليس كلما وليس بعض ما والغرض
من ذكر الاسوار التمثيل بما فيه الاشتهار لا
الحصر الفهي واعلم ايضا ان من اخص به جزء في
المنفصلة والمنفصلة وكل مهملة سواء كانت حملية
وهي التي وقع الحكم فيها على افراد الموضوع في
الحملية بمعنى ان الحكم فيها صالح لتعلقه بكل الافراد
وبعضها او شرطية متصلة وهي التي حكم فيها بالزوم

ليبد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)